

مشروع خطب الجمعة في إفريقيا

المراجعة والنشر	التاريخ المقترح لإلقاء الخطبة	معد الخطبة	عنوان الخطبة	رقم
الأمانة العامة	29 /08 /1446هـ الموافق 2025 /2025م	قسم المشاريع مكتب الأمانة العامة – مالي	دخول رمضان وأحكام الصوم	206

الموضوع: " دخول رمضان وأحكام الصوم"

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، وصفيه من خلقه صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان، وسلم. أما بعد:

أيها الناس: اتقوا الله -تعالى-، وتفقهوا في دينكم، واعرفوا حدود ما أنزل الله على رسوله، فإنه من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين.

و أعلموا: أن من أهم ما يجب عليكم معرفته أحكام الصيام رمضان الذي هو الركن الرابع من أركان الإسلام، وعليه يكون محور الخطبة عن "دخول رمضان و شروطه وأركان وسنن ... الصوم"

عباد الله: صوم رمضان واجب على كل مسلم عاقل بالغ صحيح مقيم ويضاف في حق المرآة الطهر من الحيض أو النفاس.

لقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ الله والقول القول الله والقول القول القو

أما وقت الوجوب صوم رمضان مقيد بدخول الشهر، إذ فمتى يثبت دخول الشهر؟ ج. ويثبت دخول شهر رمضان بإحدى الأمرين:

أُولاً: برؤية الهلال بشهادة شاهد عدل، وقبل شاهدين، على الراجح في قول جمهور العلماء برؤية مسلم واحد عدل ذكر - وفي شهادة المرأة قولان- فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنها قَالَ: تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلَالَ فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ فَصَامَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ) رواه أبوداد في باب شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، وصححه الألباني، وكذا الدار مي في سننه.

تَاتِياً: إَكَمَالُ شَهْرِ شَعْبَانَ ثَلَاثَيْنَ يُومَا لَمَا رُواهُ البِخَارِي عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النّبِيُّ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ ﴾ الماري في (1786) عَدَّةً شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ ﴾ الماري في (1786)

والصوم: يجب على المسلم الذي توفر فيه الشروط الآتى:

- 1- الإسلام؛ فلا يصحّ صيام الكافر.
- 2_ البلوغ؛ فلا يجب الصيام على الصبي.
- 3_ العقل؛ فلا يجب الصوم على المجنون ولا على المغمى عليه.
- 4_ دخول شهر رمضان؛ فلا يجب صوم رمضان قبل ثبوت هلاله، بل و لا يصحّ.
 - 5_ القدرة على الصوم؛ فلا يجب الصيام على العاجز عنه.
 - 6- أن يكون الزمان قابلاً للصوم فيه، فلا يصح الصوم يوم العيد.
- 7 ـ نقاء المرأة من دم الحيض والنفاس؛ ولا يصحّ منها الصوم على إحدى حالتين.
- أركان الصيام: النية والإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.
- أما المريض، والمسافر والحامل والمرضع رخص لهم الإفطار مع القضاء في أيام أخر.
 - و الحائض والنفساء تفطر وجوبا وتقضي.
 - والعاجز لمرض يفطر ويطعم لكل يوم مسكينا قدر مد . المدّ: ملء اليدين المتوسطتين.

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وفقهنا في دينك يا ذا الجلال والإكرام.



دِطِلِ السَّالِ

الخطبة الثانية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبة وسلم

وسنن الصوم:

1- السحور 2- تعجيل الفطور 3- تأخير السحور 4 - الفطر على التمر إن تيسر 5- والدعاء عند الفطر 6- وحفظ اللسان والجوارح 7- الاعتكاف في آخر رمضان... إلخ.

مفسدات الصوم:

- 1. الأكل والشرب عمداً، أما إذا أكل أو شرب ناسياً، فلا يفسد صومه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ يَ ": -(... فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ) "رواه البخاري ومسلم.
- 2. تعمد القيء ، وأما من ذرعه القيء وخرج من بغير إرادته فلا شيء عليه ، لحديث (مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَمَنْ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ) صححه ابن حبان وابن خزيمة.
 - 3. الحيض والنفاس؛ لقوله الله " أليس إذا حاضت لم تصلل والم تصمم الرواه البخاري.
- 4. الحقن الغذائية التي يُقصد منها التغذية، وتقوم مقام الطعام والشراب، فهذا يفطر الصائم؛ لأنه إدخال إلى الجوف، وأما إذا كانت الحقن لا تصل إلى الأمعاء، وإنما إلى الدم فهي كذلك تفطر الصائم؛ لأنها تقوم مقام الطعام والشراب،
 - (وأما إذا كانت الحقن للعلاج فقط، ولا يُقصد منها التغذية أو لتحليل الدم، فهذه لا تفطر الصائم، ولكن لو أخَّرها إلى ما بعد الغروب لكان أولى وأكمل وأحوط لعبادته، وأما استعمال البخاخ بالنسبة للمصابين بمرض الربو فإنه لا يفطر.)
- 5. خروج المني بشهوة يقظة بمباشرة أو استمناء أو تلذذ بنظر إلى امرأة فإنه يفطر الصائم. أما المحتلم في النهار الصوم فلا شيء عليه
- 6. الجماع في نهار رمضان: يفسد الصوم ويوجب التوبة والقضاء والكفارة فيحرم فعله أثناء الصيام، ولا يجوز للمرأة أن تمكّنه من ذلك؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وإن مكّنته برضاها لزمها ما يلزمه من الإثم والقضاء والكفارة وكفارته عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع أطعم ستين مسكيناً.

بارك الله لي ولكم في القرآن الكريم و نفعني الله وإياكم بما فيه من الذكير الحكيم - . اللهم صلِّ وسلِّم على عبدك ورسولك محمد، وارضَ اللهم عن الأل والأصحاب، وعنَّا معهم يا كريم يا وهَّاب ، رَبَّنَا آنِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّالِ . ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم، وتُب علينا إنك أنت التواب الرحيم. - اللهم إنا نسألك الأمن والاستقرار . اللهم بلغنا رمضان وتقبل منا صالح الاعمال

سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين.